

هل يجوز الأخذ من الزكاة للأموال التالية - مهر الزواج - شراء عفش للبيت - مصاريف الوليمة - تسديد الدين؟

صالح اللحيدان

هل يجوز الأخذ من الزكاة للأموال التالية وبدأ بالمهر للزواج يجوز لمن كان على اهبة زواج ولا مال له ان يأخذ من الزكاة فان الزكاة كما قال له للفقراء والمساكين الى اخر الآية - [00:00:00](#)

والعاجز عن الزواج فان هذه عن بغل الزواج وتكاليفه هو في هذه الحالة فقير. مم لكن اذا وجد محتاج للقامة العيش قدما يراود سد رمقه على من يريد ان يتزوج - [00:00:23](#)

وكذلك وفاء الدين وامثال ذلك انما تصد الحاجات الاهم فالاهم والله اعلم. جزاكم الله خيرا قراء قليل من العفش للمنزل وذلك لعدم وجود اي فرش في المنزل ما كان المرء مضطرا له - [00:00:53](#)

لهذا قبوله قبول الزكاة تأميمة وما لاحذر وصله وانما هو من الحاجيات والتحسينات تفاديات وتحسينيات انما هي من الامور التكميلية يبدأ باهل الحاجات الملحة والضروريات والله اعلم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم مصاريف الوليمة - [00:01:18](#)

يبدو ان السائل متدرج في اسئلته وترتيبه الحاجات اما ما كان من امر لا بد منه فجأه ضيوف ولا بد من اضافتهم واذا لم يضيفهم ما له ضرر وسمعة يخشى تلويثها - [00:01:53](#)

فارجو انه لا حرج شريطة الا يسرف في ذلك. طيب والا تكون الوليمة الا بقدر حاجة هؤلاء الضيوف والله اكبر تسديد الدين بعد شرائه لمنزل علما بان راتبى الفان وخمسمئة ريال وعلي دين يصل الى عشر الاف - [00:02:25](#)

اذا كان هذا الراتب لا يتسع لقضاء ذلك الدين وتأمين حاجتك في مصروف بيتك فلا حرج من اخذ الزكاة بسدد الدين والله اعلم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:46](#)